

Human Rights Organization in Jazeera  
20 November 2021

منظمة حقوق الإنسان في الجزيرة  
20 تشرين الثاني 2021

## تقرير عن الانتهاكات المرتكبة بحق الأطفال في مناطق شمال و شرق سوريا

تقرير عن الانتهاكات المرتكبة بحق الأطفال في مناطق شمال و شرق سوريا بما فيها المناطق المحتلة في عملية نبع السلام التي قامت بها الدولة التركية و فصائل المعارضة السورية المسلحة

وما يتعرض له الأطفال من أشكال العنف من قتل و خطف و اعتداء

التقرير يرصد الانتهاكات المرتكبة في المناطق المذكورة من تاريخ 2021/1/1 حتى تاريخ

2021/11/18



**منظمة حقوق الإنسان في الجزيرة :**

وهي منظمة مدنية مستقلة تطوعية – تعددية تضم نشطاء في مجال حقوق الإنسان منذ تأسيسها عام 2013 تمارس نشاطها وفقاً لقرارات الهيئة العامة و مجلس الإدارة و النظام الداخلي للمنظمة بما يتوافق مع العقد الاجتماعي و القوانين المنظمة لمؤسسات المجتمع المدني في شمال و شرق سوريا و جاء تأسيسها كاستجابة موضوعية للوقوف عبر كافة السبل السلمية و القانونية و الديمقراطية استناداً إلى المرجعية الفكرية لحقوق الإنسان المتمثلة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و كافة المواثيق و المعاهدات الدولية ذات الصلة ضد أي اعتداء من أي نوع كان على هذه الحقوق و عن أي جهة صدرت .

**الهدف من التقرير :**

اعداد تقرير عن الانتهاكات المرتكبة بحق الأطفال في مناطق شمال شرق سوريا و ما يتعرض له الأطفال من أشكال العنف في زمن النزاعات المسلحة و توثيق تلك الجرائم و الانتهاكات .

**المرجعيات و مصادر المعلومات :**

اعتمدت المنظمة في اعداد التقرير على التوثيقات و الاحصاءات التي قامت بها في كافة فروعها في الجزيرة و الفرات و منبج و الرقة و دير الزور و كذلك اعتمدت على المعلومات التي وردت إليها من مكتب حماية الطفل و القيادة العامة لقوى الأمن الداخلي لشمال شرق سوريا و لقاءات مع ضحايا و شهود عيان على الحوادث المذكورة و مصادر إعلامية و نشطاء حقوقيين من كافة مناطق شمال و شرق سوريا .

4	المقدمة	أولاً
4	تعريف العنف ضد الأطفال	ثانياً
5	أسباب العنف ضد الأطفال	ثالثاً
6	آثار العنف	رابعاً
7	حلول للتصدي للعنف ضد الأطفال	خامساً
8	عمالة الأطفال	سادساً
11	قراءة منظمة حقوق الإنسان في الجزيرة في حقوق الطفل و في الطفولة بشكل عام	سابعاً
14	الأشكال العامة لمظاهر العنف ضد الأطفال في زمن النزاعات المسلحة و الحروب	ثامناً

## - أولاً : المقدمة :

الأطفال هم كائنات بشرية و أفراد يتمتعون بحقوق خاصة بهم و يجب أن يتاح للأطفال أن ينمو و يتعلموا و يلعبوا و قد قامت الكثير من الحكومات بتغيير قوانينها و سياستها و تخصيص استثمارات لكي يتمكن عدد أكبر من الأطفال من الحصول على ما يحتاجونه من رعاية صحية و تغذية ليتمكنوا من البقاء و النماء فالأطفال هم مستقبل المجتمع و السبب في تقدمه لذا يجب العمل على تعزيز ثقته بنفسه لجعله فرداً منتجاً و فعالاً .

كما أن النزاعات المستمرة و الحروب التي تعيشها العديد من دول العالم و ما تخلفه من دمار و فوضى كان لها الأثر الأكبر على الأطفال الأمر الذي أدى إلى عيشهم مشردين بلا مأوى و في مخيمات اللجوء و حرمانهم من التعليم و فقدانهم للأمان في أوطانهم و كل ذلك يؤدي بهم إلى الجنوح و التطرف و يعرضهم للخطر و الاستغلال و للحد من منع جميع مظاهر العنف الممارس بحق الأطفال و للعمل على وقايتهم اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم /20/ تشرين الثاني (نوفمبر) من كل عام يوماً لإعلان حقوق الطفل و الاحتفال به باعتباره مناسبة عالمية و ذلك لتعزيز الترابط الدولي و إذكاء الوعي بين أطفال العالم و تحسين رفاههم .

## - ثانياً : تعريف العنف ضد الأطفال :

يعرف العنف ضد الأطفال بعدة طرق تتمركز حول محاور مشتركة فهو يمثل أي شكل من أشكال العنف الجسدي أو النفسي أو الإهمال و سوء المعاملة و كذلك أي نوع من الاستغلال أو استعمال للقوة الجسدية ضد الأطفال و التي بدورها تؤدي إلى إلحاق أضرار مختلفة التأثير على الأطفال و التي يمكن أن تهدد حياته في بعض الأحيان .

## - ثالثاً : أسباب العنف ضد الأطفال :

إن الصراع و التوتر في العلاقة بين الوالدين و كذلك الظروف البيئية المحيطة بأسرة الطفل و المشاكل التي تواجه المجتمع من فقر و بطالة و ضعف العلاقات التكافلية و التعاونية و غير ذلك يعد من أسباب العنف الممارس بحق الاطفال و التي تتمثل ب :

### - أسباب عائلية :

يعد والدي الطفل هم الجهة المسؤولة عن سلامته و حمايته و إن ضعف قدرة الوالدين على فهم احتياجات الطفل و كذلك وجود ظروف عقلية و نفسية يعاني منها الوالدان كالاكتئاب و وجود الاضطرابات النفسية يزيد من احتمالية تعرض الطفل للعنف كما أن الانجاب بعمر صغير و وجود عدد كبير من الأولاد كل ذلك يؤثر على صحة الطفل و سلوكه

### - أسباب اجتماعية :

إن سوء المعاملة من قبل دائرة معارف الطفل و التنمر الواقعي و الإلكتروني و كذلك العنف الأسري من قبل الأزواج و أي اساءات غير جسدية كالظلم و التخويف تؤثر على ممارسات الأطفال و نذكر من حالات اعتداء الأهالي على أطفالهم حالة طفلين في مدينة الحسكة الأول و البالغ من العمر سنتين تم الاعتداء عليه من قبل جدته أم أمه و الثاني تعرض للاعتداء من زوج أمه و عليه تم إحالة المعتدين إلى الجهات الأمنية و الأطفال إلى المشافي للعلاج .

### - أسباب اقتصادية :

إن الفقر المنتشر على نطاق واسع و عدم قدرة الاهالي من توفير احتياجات اطفالهم من غذاء و ملابس و تكاليف التعليم أدى إلى اعتماد الأهالي على أطفالهم لتأمين لقمة العيش و بالتالي حرمانهم بحقهم في التعليم و اللعب و وكذلك تعرضهم للاستغلال و الاحتكار و العنف بأشكال مختلفة .

### - أسباب أمنية :

إن فقدان الأمان و الاستقرار و خاصة في زمن النزاعات المسلحة و في البلدان التي تعاني من حروب و أزمات جعل الأطفال عرضة للعنف بكافة أشكاله و يعرض أمانهم و حياتهم للحظر و الاستغلال .

## - رابعاً : آثار العنف :

إن العنف ضد الأطفال له آثار مختلفة على الضحايا حيث أنهم الفئة الأكثر تضرراً أو عرضة للاستغلال و من أهم الآثار الناتجة عن العنف ضد الأطفال ما يأتي :

### - الآثار الصحية :

إن تعرض الطفل للعنف و الإهمال يمكن ان يؤثر على قدراته الإدراكية كإصابته بقصور الانتباه أو إصابته بأنواع من المتلازمات الدماغية العضوية .

### - الآثار النفسية :

الطفل المتعرض للعنف يبدأ عنده انخفاض احترام الذات و تقديرها و تصل إلى اضطرابات نفسية انفصامية شديدة .

### - الآثار السلوكية :

يؤثر العنف على التطور السلوكي للطفل كعدم إنشاء علاقات إيجابية مع أقرانه و كذلك ظهور التصرفات العنيفة لديه تجاه الآخرين .

### - الآثار التعليمية :

يؤدي التعرض للعنف في سن الطفولة إلى مشاكل نفسية و سلوكية تعرقل تعليم الطفل و قد تشمل تغييب الطفل عن المدرسة بدون إذن و تراجع مستواه التعليمي و حصوله على علامات متدنية و فشله في تحقيق النجاح و الذي بدوره يمكن أن يؤدي إلى انتشار الأمية و انهيار المستوى التعليمي بين الأطفال .

## - خامساً : حلول للتصدي للعنف الممارس بحق الأطفال :

- العمل على زيادة الوعي بين الناس و تغيير نظرة المجتمع نحو القضية و حث الناس على اتخاذ ممارسات من شأنها الحد من العنف الممارس بحق الأطفال .
- بناء دور الرعاية و الإصلاح لمن عانوا من العنف ليصبحوا مواطنين صالحين .
- إعطاء الدروس و الندوات و إقامة المؤتمرات للتأكيد و التذكير بحقوق الأطفال و الأساليب التي يجب اتباعها في نشأتهم .
- تأهيل الوالدين لرعاية الأطفال و تربيتهم دون عنف .
- تفعيل القوانين المتعلقة بالعنف و الحد منه و نقلها من حيز الكتابة إلى حيز التنفيذ .
- السعي لتوعية المجتمع إعلامياً حول قيمة الأطفال في المجتمع و أهميتهم و أنه من غير المسموح أن يمارس عليهم أفعال غير جائزة من العنف بصفتهم أجيال المستقبل .
- فرض القوانين الحاتئة على ضرورة تعليم الأطفال و عقاب من يجرمهم منه .
- عرض ضحايا العنف الذين تعرضوا لمراحل متقدمة من العنف على العلاج النفسي لمنع تفاقم الحالة .
- التشديد في تطبيق القوانين المتعلقة بجزاء الممارسين للعنف ضد الأطفال و ضرورة صون الأطفال و حفظهم من أن يمارس عليهم عنف المجتمع و الأقارب .
- إنشاء شبكة من المهتمين بهذه القضية لتشكيل صوت أكبر للمناداة بحقوق الطفل و تعريف المجتمع بالعنف و أسبابه .
- محاربة ظاهرة عمالة الأطفال من قبل الدولة و المجتمع و محاولة إبقائهم في مجالات العمل .
- وضع برامج تثقيفية موجهة للمقبلين على الزواج حول مهارات حل المشاكل الأسرية عبر الحوار و الأساليب السليمة في تربية الأبناء .
- التزام كافة الجهات المتعاملة مع حالات العنف ضد الأطفال كأجهزة الشرطة و المحاكم بتوفير الحماية و الرفق و الخصوصية لهؤلاء الضحايا .
- توفير الخدمات العلاجية و الإرشادية للأطفال المتعرضين للعنف و إلحاقهم ببرامج تأهيل نفسية و اجتماعية مع ضرورة توفير أماكن مناسبة لتأهيلهم مع وجود لجنة إشراف متطورة .

## - لجان حماية الطفولة :

- آلية جديدة تتولى أمر الطفل في حال تعرضه للخطر و العمل على وقايته .
- أهدافها : - توفير إطار وقائي لمشكلات الأطفال .
- آلية لإنقاذ قانون الطفل و تفعيله .
- حماية الاطفال من كافة الانتهاكات .
- الحد من جنوح الأطفال و العمل على إصلاحهم و تأهيلهم .

## - سادساً : عمالة الأطفال :

إن ظاهرة عمالة الأطفال منتشرة بشكل واسع في العالم وخاصة في دول العالم الثالث و أيضا في المناطق التي عانت من المشاكل الناتجة عن النزاعات و الحروب .  
و يشير مفهوم عمالة الأطفال إلى كل عمل يضر بصحة الطفل أو بنموه أو يضع أعباء ثقيلة على الطفل و يعيق تعليمه و يغير حياته و مستقبله

### - أسباب عمالة الأطفال :

إن عمالة الاطفال ليست بسبب اقتصادي فقط و إنما وجود اسباب و قضايا أخرى تتمثل ب :  
- الجهل و العادات : للطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها الطفل و التي تعتبران عمل الطفل أمر مفروغ منه (طفل ذو /15/  
عاماً من القامشلي قرر أن لا يكمل دراسته و الذهاب للعمل كأجير في محل صيانة السيارات و هو يرى أن العمل أهم من الدراسة ترك المدرسة ) .

- الفقر : إن الأسر التي تعجز عن الإنفاق على أولادهم يتولد عند أطفالهم الرغبة في مساعدة ذويهم (فتاة تبلغ من العمر /14/  
عاماً تعمل في محل معجنات في منطقة تابعة لمدينة القامشلي بسبب تدني الأوضاع المادية لعائلتها) .

- الاستعمار و الحروب و الأزمات : التي تخلق عبء اقتصادي (طفل ذو /13/  
عاماً يعمل في محل لصيانة السيارات بعد نزوحه من مدينة حلب السورية و عدم استقرار أوضاعهم المادية ) .

### - التأثيرات السلبية المدمرة لعمالة الأطفال :

إن العمل الذي يقوم به الطفل يؤثر على :

- التطور و النمو الجسدي : حيث تتأثر صحة الطفل إما نتيجة الجروح أو الكدمات الجسدية أو الوقوع من أماكن مرتفعة و غيرها من الأمور التي يتعرض لها أثناء العمل .

- التطور المعرفي :إن الطفل الذي يترك المدرسة و يتوجه إلى العمل يؤدي ذلك إلى انخفاض قدرته على القراءة و الكتابة و الحساب .

- مجالات عمالة الأطفال :

- عمالة الشوارع :

و هي الأكثر ملاحظة للجميع فكم من الأطفال يعملون في الشوارع في غسيل زجاج السيارات و تلميع الأحذية و التسول و العمالة و هذا النوع من العمالة يعرض الطفل لحوادث السير أو التعنيف أو التحرش .

- المعامل و المشاغل :

حيث يعمل الطفل في هذا المجال دون أن يكون محمي من القانون فيكون أجره زهيدا و ليس له ضمان صحي عند تعرضه لأي إصابة .



- الأعمال الخطرة : تؤثر هذه الأعمال على الأطفال سلبياً من الناحية الجسدية فقد يتعرض الطفل إلى إصابات قد تسبب له الإعاقة و من هذه الأعمال ( الانشاءات - الصناعة - التعدين ).
- الخدمات في البيوت :  
هذا النوع يسبب الكثير من الأضرار النفسية و العاطفية للطفل حيث من الممكن أن يتعرض الطفل للتعنيف الكلامي و الإيذاء النفسي و في بعض الحالات قد يتعرض للتحرش الجسدي .
- عمالة الأطفال في زمن النزاعات المسلحة :  
وعلى وجه التحديد في بلدنا سوريا و في ظل النزاع و الأزمة الإنسانية التي تعاني منها البلاد و مع بداية الثورة السورية و لأسباب كثيرة و أهمها سياسة التجويع أو التكريع أو التهجير التي اتبعها النظام السوري أدت هذه الأمور إلى تضاعف المأساة و ازدياد نسبة الأطفال العاملين .
- و خلال جولات احصائية قامت بها منظمة حقوق الإنسان في الجزيرة لعام 2021 بلغ عدد الأطفال الذين تم احصائهم /132/ منهم /4/ إناث .  
و قد واجه فريق العمل أثناء الإحصاء بعض المشاكل مثل سوء الأماكن التي يعمل فيها الأطفال و رفض أرباب العمل المساعدة في إدلاء معلومات عن الطفل العامل و أيضاً خوف الطفل نفسه ظناً منه بأنه سيفصل من العمل .
- وبناءً على اجتماع مكتب حماية الطفل في المجلس التنفيذي لشمال و شرق سوريا مع هيئتي التربية و التعليم و الشؤون الاجتماعية و العمل و مكتب الشؤون القانونية و مكتب الإعلام بتاريخ 2021/1/31 حول عمالة الأطفال .
- و على اجتماع مكتب حماية الطفل في المجلس التنفيذي لشمال و شرق سوريا مع هيئات المرأة و الاقتصاد و الزراعة و الصحة بتاريخ 2021/3/2 حول عمالة الأطفال .
- و على اجتماع مكاتب حماية الطفل الفرعية .
- و استناداً إلى الاتفاقيات الدولية و خاصة الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل لعام 1989 .
- و بناءً على مقتضيات مصلحة الطفل الفضلى و المصلحة العامة .
- مكتب حماية الطفل في النزاعات المسلحة لشمال و شرق سوريا يعمم ما يلي :  
1. تصنف عمالة الأطفال حسب نوع العمل إلى ما يلي :  
**أولاً : عمالة خطيرة و خطيرة جداً :**  
تتضمن الأعمال التالية :  
1- أعمال الحفر و البناء التي تحتاج مجهود عضلي شاق .  
2- الأعمال التي تتم في الارتفاعات العالية جداً .  
3- الأعمال التي تتم في المناطق الضيقة جداً و الأتربة .  
4- الأعمال التي تتم في المناجم و تحت الأرض أو ذات الحرارة و البرودة الشديدة .  
5- الأعمال التي تتم في مناطق الاشتباكات المسلحة أو القربية منها أو من حقول الألغام .  
6- الأعمال التي يتم فيها التعامل مع الآلات الكبيرة و الميكانيكية الحادة .  
7- الأعمال التي يتم فيها التعامل مع المواد الكيميائية الخطرة .  
8- أعمال التحميل للأوزان الثقيلة .

**ثانياً : الأعمال التي يجب مراقبتها و ضبطها :**

- 1 - العمل مع الأسرة و الأقارب .
- 2 - العمل في المنطقة الصناعية .
- 3 - العمل في المحال التجارية .
- 4 - العمل في المعامل .
- 5 - العمل في الزراعة بشقيها النباتي و الحيواني .

**ثالثاً : الأعمال الايجابية :**

- 1 - العمل في البرمجيات و صيانة الحاسوب و الهواتف النقالة .
- 2 - العمل في المكتبات و محلات الطباعة و الخط و الرسم .
- 3 - العمل في الصيدليات .
- 4 - العمل ضمن مكاتب الترجمة .

٢ . يحدد سن العمل للأطفال وفق الفئات التالية :

- 1 - يمنع عمل الطفل تحت سن /10/ سنوات منعاً باتاً .
- 2 - الأطفال بين سن /10-15/ سنة يسمح لهم العمل وفق الشروط التالية :
  - أ - ألا يكون نوع العمل من الأعمال الخطيرة و الخطيرة جداً حسب ما هو مبين في التصنيف السابق .
  - ب - موافقة ولي الأمر بالنسبة للأطفال المصحوبين من ذويهم .
  - ج - موافقة مكتب حماية الطفل .
  - د - تقرير طبي من اللجنة المختصة يوضح الحالة الصحية للطفل مصدق من مكتب حماية الطفل .
  - هـ - أن يكون وقت العمل خارج أوقات الدوام المدرسي للمدرسة .
  - و - تحدد ساعات العمل ب (5) ساعات فقط من ضمنها ساعة واحدة استراحة .
  - ز - يمنع منعاً باتاً عمل الأطفال ليلاً .
- 3 - الأطفال بين سن /15-18/ سنة يسمح لهؤلاء الأطفال العمل بشرط :
  - أ - إثبات تجاوز سن /15/ سنة أو إبراز شهادة إنهاء مرحلة التعليم الإلزامي .
  - ب - عدم العمل في الأعمال الخطيرة و الخطيرة جداً و من التصنيف السابق .
  - ج - ألا تتجاوز مدة العمل /6/ ساعات يومياً تتضمن ساعة استراحة .
  - د - يمنع العمل ليلاً .

٣ . شروط عمل الأطفال :

- 1 - يلتزم كل صاحب عمل يستخدم طفل دون سن الثامنة عشر بمنح بطاقة تعريفية تثبت بأنه يعمل أو يتدرب لديه توضع عليها صورة الطفل صادرة من مكتب حماية الطفل في الإدارة الذاتية تجدد كل عام ميلادي .
- 2 - يحظر تشغيل الطفل أيام العطل الاسبوعية و العطل الرسمية .
- 3 - من مهام صاحب العمل تأمين عودة الطفل إلى بيته لحفظ سلامة الأطفال العاملين لديه .

- 4- يجري الفحص الطبي قبل إلحاق الطفل بالعمل للتأكد من سلامته الصحية و قدرته على تأدية العمل الذي سيلتحق به و يعاد الفحص دورياً مرة كل سنة ميلادية على الأقل .
- 5- يلتزم صاحب العمل بحماية الطفل من كل الأضرار البدنية و النفسية الناتجة عن العمل خلال فترة عمله .
- 6- على صاحب العمل توفير جميع احتياطات الصحة و السلامة المهنية و تدريب الأطفال العاملين على استخدامها و تأمين الشروط الصحية و الوقائية في حال انتشار الأوبئة .

٤. التزامات :

- 1- تلتزم كافة هيئات و مكاتب المجلس التنفيذي و الإدارات الذاتية و المدنية في شمال و شرق سوريا بمضمون التعميم الصادر.
- 2- تلتزم كافة الجهات بإصدار تعليمات داخلية حسب مقتضيات طبيعة عملهم بتنفيذ مضمون تعميم عمالة و عمل الأطفال .
- 3- ترفع كل الهيئات و الإدارات الذاتية و المدنية الخطوات المتخذة بهذا الشأن من قبلهم إلى رئاسة المجلس التنفيذي .
- 4- يتابع مكتب حماية الطفل في النزاعات المسلحة كافة الاجراءات المتخذة من الهيئات و الإدارات الذاتية و المدنية بهذا الخصوص .
- ٥- يعمم لكل من يلزم لتنفيذه .

## **سابعاً : قراءة منظمة حقوق الإنسان في الجزيرة في حقوق الطفل و في الطفولة بشكل عام :**

### **المقدمة :**

الطفولة هي المرحلة الحاسمة في تكوين و بناء الإنسان و منها يمكن قراءة مستقبل أي مجتمع بشكل خاص و البشرية بشكل عام .  
و لأن الطفل هو المدماك الأول و الأساس و الركن في بناء المجتمع ثم تقدمه إن تم الإيمان علماً و عملاً بدوره و أهميته و قدسية خصوصيته و الأولوية في حماية حقوقه .

### **أولاً : الطفل و الطفولة و الحماية المقررة لهما في قوانين الإدارة الذاتية :**

- 1- المادة /29/ من العقد الاجتماعي تضمن حق الطفولة و تمنع تشغيل الأطفال و استغلالهم و تعذيبهم نفسياً و جسدياً و توجيههم في سن مبكرة و حقهم في التربية و التعليم و الرعاية الصحية و ظروف المعيشة المناسبة و في الرعاية و الاهتمام.
- ٢ - المادة /30/ من العقد الاجتماعي تضمن للطفل مجانية التعليم في المرحلة الأساسية .

**ثانياً :** المواد /157/ و /158/ و /166/ من المرسوم رقم /9/ لعام 2016 م المتضمن قانون العقوبات في الجزيرة و حيث الباب الثالث من المرسوم تنص على الجرائم الواقعة على الأسرة و الآداب العامة بدءاً من زواج القاصر و تعدد الزوجات و حقوق الطفل بمجرد وجود عمل ظاهر لدى الزوجة الثانية لجهة النسب و النفقة و غيرها من حقوق البنوة و بحسبان التفريق بين الزوجين بقرار مبرم بعد الولادة و انتهاءً بارتكاب الفحشاء بحق القاصر ذكراً أو انثى .

**ثالثاً :** المواد /7/ من قانون العاملين في الإدارة الذاتية في شمال و شرق سوريا لجهة عمالة الأطفال و /119/ و /120/ من قانون العقوبات في الجزيرة الصادر عام 2016 م برقم /9/ لجهة قمع تشغيل القصر و المواد /95/ و /174/ من هذا القانون لجهة تجريم جميع صور الاعتداء على الطفل و خاصة قتل الأم لوليدها اتقاءً للعار بعد أن حبلت به سفاهاً و حماية

الطفل قبل ولادته و اكتسابه الشخصية القانونية و قمع الإجهاض و حماية أموال القاصر و تحصينه من الفسق و الدعارة و كذا الأمر المادة /156/ من ذات القانون التي تنص على العقوبات التكميرية و القوامة بحق من يقوم بتسليم السلاح لصغير دون الرابعة عشرة .

و الحماية القضائية المقررة في قانون الإجراءات رقم /8/ لعام 2020 م فضلاً عن قانون العقوبات رقم /9/ لعام 2016 م سواء لجهة إجراءات مقاضاة الحدث أو الطفل أو لجهة العقوبات .

- **رابعاً:** المبادئ الأساسية للمرأة و لائحته التنفيذية و التي جاءت لتحقيق أهم هدف هو حماية الطفل و الطفولة و قانون مكافحة الإرهاب رقم /7/ لعام 2021 م .

- **خامساً:** القوانين السورية :

1 - قانون الأحداث الجانحين في سورية .

2 - قانون العقوبات السوري .

3 - قانون أصول المحاكمات الجزائية السوري .

4 - قانون الأحوال الشخصية السوري .

٦ - قانون مكافحة الإرهاب .

٦ - قانون الدعارة رقم /10/ و تعاميم و بلاغات وزارة الشؤون و العمل السورية و كل هذا لم يكفل تحصين الطفل و الطفولة و لو بنسبة دنيا من المأمول إنسانياً و ما الذي حصل في سوريا منذ عام 2011 م و لتاريخه إلا دليل ذلك

- **سادساً:** مكتب حماية الطفل في النزاعات المسلحة و الذي يتبع أصولاً للمجلس التنفيذي للإدارة الذاتية لشمال و شرق سوريا.

- **سابعاً:** الرأي و المقترح :

1 - سن قانون خاص بالطفل و الطفولة .

2 - تشجيع وسائل الإعلام بما يضمن إمكانية حصول الطفل على المعلومات و المواد من شتى المصادر الثقافية و الوطنية و الدولية و بما يكفل تحقيق الهدف من المادة /39/ من اتفاقية حقوق الطفل الدولية المنشورة للملأ عام 1990 م برقم /260/ و كانت قد اعتمدت و عرضت للتوقيع و الانضمام عام 1989 م .

3 - تشجيع إنتاج كتب الأطفال و نشرها .

4 - تشجيع وسائل الإعلام على إيلاء عناية للاحتياجات اللغوية للطفل .

5 - تشجيع وضع مبادئ توجيهية ملائمة لوقاية الطفل من المعلومات و المواد التي تضر بصحته و مصالحه و بما يؤكد على مقتضى المادتين /13/ و /18/ من اتفاقية حقوق الطفل الدولية .

6 - تطوير مؤسسات و مرافق و خدمات رعاية الأطفال .

7 - اتخاذ جميع التدابير التشريعية و الإدارية و الاجتماعية و التعليمية الملائمة لحماية الطفل .

8 - اتخاذ إجراءات فعالية لوضع برامج اجتماعية لتوفير الدعم اللازم للطفل و من هو في رعايته .

- 9 - توفير حماية و رعاية خاصتين للأطفال الذين يولدون في أماكن الاحتجاز الخاصة بعوائل الإرهابيين و التي تسمى ب /comp/ .
- 10 - إجازة تبني الطفل أصولاً بموجب قانون الطفل و الطفولة و منح الطفل الحق في طلب الحصول على مركز لاجئ و لم الشمل .
- 11 - التعاون مع لجنة حقوق الطفل العالمية و التي تأسست بناءً على نص المادة /43/ من اتفاقية حقوق الطفل و البروتوكولين الاختياريين الملحقين بها .
- 12 - يجب أن يتمتع الطفل بحماية خاصة و أن يمنح بالتشريع و غيره من الوسائل الفرص و التسهيلات اللازمة لإتاحة نموه الجسمي و العقلي و الخلق و الروحي و الاجتماعي نمواً طبيعياً سليماً في جو من الحرية و الكرامة و تكون مصلحته العليا محل الاعتبار في سن القوانين لهذه الغاية .
- 13 - التعاون مع لجنة حقوق الإنسان في جنيف بهدف حماية حقوق الإنسان و خاصة الأطفال .
- 14 - بث ثقافة حقوق الطفل في المناهج الدراسية .
- 15 - القضاء على عمالة الأطفال و لهذا الغرض رفع أجور العاملين للحيلولة دون دفع الأبناء إلى العمل في سن مبكرة
- 16 - تأسيس مرصد لحقوق الطفل ليؤدي المهام التنفيذية لاتفاقية حقوق الطفل الدولية التي اعتمدت و عرضت للتوقيع و التصديق و الانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادر في 20 تشرين الثاني (نوفمبر) 1989 م برقم 25/54 و النافذ في 2 أيلول (سبتمبر) 1990 م برقم /260/ بما في ذلك البروتوكولين الاختياريين الملحقين باتفاقية حقوق الطفل الدولية.
- 17 - إيلاء الرعاية الكفيلة بحماية الأم التي هي نواة الأسرة .
- 18 - إعادة النظر في نفقة الطفل المحضون بما يتماشى و أهمية الغذاء و الكساء و الدواء و الدراسة و الترفيه .
- 19 - تشديد عقوبات جميع أشكال الاعتداء على الطفل .
- 20 - تفعيل الرقابة على اي نشاط سلبي هادف إلى استغلال الطفل لأغراض تنافى و ميثاق العقد الاجتماعي المحلي و ميثاق الأمم المتحدة و العهدين الدوليين للحقوق و الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و اتفاقية حقوق الطفل و الملحقين الاختياريين المرتبطين بها و اتفاقية العمل الدولية و كافة العهود و المواثيق الدولية ذات الصلة .

## - ثامناً : الأشكال العامة لمظاهر العنف ضد الأطفال في زمن النزاعات المسلحة و الحروب :

- في أوقات النزاعات المسلحة يكون الأطفال الأكثر عرضة من بين المدنيين للعنف و للانتهاك من قبل الجنود أو المسلحين و نظراً لما تعرضت له مناطق شمال و شرق سوريا للنزاعات المسلحة من قبل المتطرفين وقع العديد من الأطفال ضحية لتلك النزاعات و الحروب .
- فمنذ ظهور تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) تعرض الكثير من الأطفال إلى الخطف و التعذيب و القتل و الاستغلال الجنسي و التهجير و الحرمان من التعليم ناهيك عن المفقودين حيث تبين من خلال الاحصائيات فقدان طفلين من دير الزور أحدهم من مواليد /2005/ و لا توجد أية معلومات عنهم حتى الآن بالإضافة إلى الأطفال الذين قتلوا بسبب الغارات الجوية و التفجيرات و الألغام .
- حيث بلغ عدد الأطفال المتضررين منذ بداية الأزمة في سوريا و حتى الآن أكثر من /22/ ألف طفل قتلوا على أيدي المسلحين و ما يقارب /6/ آلاف طفل قتلوا بسبب التفجيرات و الغارات الجوية بالإضافة إلى /2,1/ مليون من الأطفال توقفوا عن التعليم و أكثر من /2,3/ مليون طفل لاجئ و كذلك تم تجنيد ما يقارب /850/ طفل من المخطوفين من قبل داعش لكي يحاربوا في النزاع الدائر و كذلك الأطفال المولودين نتيجة الاغتصاب أثناء النزاع و محاولة استغلال هؤلاء الاطفال لتشكيل قاعدة إرهابية و ممارسة كافة اشكال العنف الفكري و العملي عليهم .
- و كذلك تعرض الأطفال في المناطق المحتلة من قبل الجيش التركي و فصائل المعارضة المسلحة إلى العديد من الانتهاكات بعد عمليات عسكرية أطلقتها تركيا داخل الأراضي السورية حيث أن خلال الأسبوع الأول من الحملة العسكرية للجيش التركي تم استهداف كامل الشريط الحدودي في شمال و شرق سوريا مما تسبب بفقدان العديد من المدنيين لحياتهم بالإضافة إلى تدمير العديد من المنازل و التسبب بأضرار مادية كبيرة و نذكر منها حادثة الاستهداف العشوائي لأحياء القامشلي بتاريخ 2019/10/10 و نتيجة إطلاق قذيفة عشوائية في حي قدوربك في القامشلي أدت إلى إصابة /3/ أطفال من عائلة واحدة بينهم طفلة بعمر /6/ سنوات فقدت ساقها و طفل أصيب بوجهه إصابة بالغة و فقد شقيقهم البالغ من العمر /12/ عاماً حياته بسبب إصابته بشظية في صدره .
- و بتاريخ 2021/1/14 نتيجة سقوط قذائف الاحتلال التركي في قرية التوخار أصيبت طفلة بعمر /5/ سنوات و كذلك بتاريخ 2021/3/24 نتيجة سقوط قذائف على قرية الزنقل استشهد طفل بعمر /11/ عاماً و أصيب طفلين بعمر /9/ و /10/ سنوات و في قرية اليالني بتاريخ 2021/4/18 أصيب طفل بعمر /8/ سنوات نتيجة سقوط القذيفة على القرية و في مزرعة الجراد بتاريخ 2021/8/24 أصيب طفل بعمر /10/ سنوات و تم بتر قدمه اليمنى .
- بالإضافة إلى استشهاد /3/ أطفال و إصابة طفلين نتيجة انفجار الألغام الأرضية في ناحية منبج .
- و بسبب استمرار القصف على المناطق ازداد عدد النازحين إلى المخيمات و مراكز الإيواء حيث تم توثيق ما يقارب /7490/ طفل من الوافدين إلى المخيمات و تلك المخيمات لا تقيم الظروف المناخية الصعبة في الصيف و الشتاء بالإضافة إلى نقص في المياه و الخدمات الصحية حيث يعانون الأطفال مع ذويهم من أوضاع مأساوية لعدم توفر الاحتياجات اليومية و سبل العيش

- كما و تم اغلاق ما يقارب /810/ مدارس منذ بداية الحملة على الشريط الحدودي و تضرر /27/ مدرسة بسبب الاستهداف المباشر و حرمان ما يقارب /86000/ طالب من التعليم حيث تم إغلاق أكثر من /482/ مدرسة بشكل نهائي و لا يزال هؤلاء الأطفال الذين اضطروا للنزوح محرومون من فرصة التعليم داخل مراكز الإيواء و المخيمات التي لجأوا إليها .
- كما و تم توثيق حالات تجنيد الأطفال في المناطق الواقعة تحت سيطرة الجيش التركي و قد تم نقل العديد من هؤلاء الأطفال للقتال في ليبيا و أذربيجان وفق مصادر حقوقية كما و بلغت عدد الشكاوي الواردة من الأهالي بخصوص تجنيد أطفالهم من تاريخ 2020/10/1 وحتى الآن ما يقارب /629/ شكوى في حين بلغ عدد المسرحين و المبعدين /171/ بالإضافة إلى تسجيل تقديم تدريبات عسكرية للأطفال داخل المدارس في المناطق الواقعة تحت سيطرتهم و تعتبر تلك جريمة حرب متمثلة باستخدام الأطفال و تجنيدهم ضمن أعمال عسكرية .
- وأيضاً تم تسجيل حالات اتجار بالأعضاء البشرية لبعض المعتقلين و الجرحى في المشافي التركية كحالة طفلة عمرها /9/ سنوات من مدينة رأس العين حيث أصيبت أثناء الاشتباكات و بعد نقلها إلى المشافي التركية للعلاج توفيت هناك و تم سرقة أعضائها بعد وفاتها .
- و بتاريخ 2021/9/1 تم استلام جثة طفل آخر أصيب في الاشتباكات من المشافي التركية و قد تم سرقة أعضائه .
- و بحسب احصائية القيادة العامة لقوى الأمن الداخلي في شمال و شرق سوريا حول الانتهاكات الحاصلة على الأطفال من حوادث جنائية و حالات انتحار و الاعتداء الجنسي و الجسدي خلال عام 2021 :

#### جدول الأطفال دون سن /14/

المجموع	لقيط	اغتصاب	انتحار	قتل
29	11	4	3	11

- وبحسب التوثيقات و الاحصائيات التي قامت بها منظمة حقوق الإنسان في الجزيرة خلال عام 2021 نورد ما يلي :

1	قتل	الاشتباكات بين الحكومة السورية و الأسايش
3	جرح	
1	قتل	الاشتباكات بين العشائر
2	جرح	
26	قتل	تفجيرات
7	جرح	
	قتل	الهجوم الإرهابي داعش
1	جرح	
14	قتل	قصف
13	جرح	
11	قتل	مخيم الهول
2	خطف	
15 طفل إلى الحكومة الألبانية و طفلين إلى وفد فلسطيني	تسليم	
29	قتل	حوادث جنائية
13	جرح	
طفلة		اغتصاب
طفل		تسليم الايزيديين